

السجن 10 سنوات لمديرين مفوضين بعد إدانتهم باختلاس أموال



أصدرت محكمة جنایات مكافحة الفساد المركزية، اليوم الأربعاء، حكماً بالسجن لمدة 10 سنوات بحق مديرين مفوضين لشركتين عن جريمة اختلاس مبالغ مالية.

وذكر مجلس القضاء في بيان تلحقه وكالة المطلاع، أن: "محكمة جنایات مكافحة الفساد المركزية، أصدرت حكماً بالسجن لمدة 10 سنوات بحق كل من المدير المفوض لشركة (أنصار الراية والفوارس)، والمدير المفوض لشركة (ميزان العراق) السابقين عن جريمة اختلاس مبالغ مالية".

وأضاف أن: "المدانين أقدموا على اختلاس مبالغ مالية ناتجة عن سرقة الامانات الضريبية، عبر نقلهما المبالغ المسروقة إلى خارج العراق واستخدامها في شراء عقارات وسيارات".

وأشار إلى أن: "صدر الحكم بحقهما وفقاً لأحكام المادة 36 وبدلالة المادة 2 /أولاً وثالثاً من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم 39 لسنة 2015 المعدل، وبدلالة المواد 47 و 48 و 49 من قانون العقوبات".

